

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولاً:

النذر إما أن يكون صحيح وينعقد وعلى الناذر الوفاء به ، وهو نذر الطاعة ، وإما أن يكون غير صحيح ولا ينعقد وعلى الناذر عدم الوفاء به ، وهو نذر المعصية.

ثانياً :

نذكر من نوع نذور الطاعة وهو معلق بشرط يوم عرسك ، وهذا النوع على خلاف بين العلماء ، في حكم الوفاء به ، والراجح الوفاء لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصيه).

ثالثاً :

أما تأجيل النذر فيجوز ، ولكن هو واجب عليك يجب الوفاء به ، والأداء عند القدرة .

هذا. والله أعلى وأعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 01/08/2013

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com